

عقد اتفاق رضائي
لتنفيذ اعمال مراقبة وصيانة الأعطال في محطتي المراقبة الرصدية
في مطار رفيق الحريري الدولي - بيروت وفي طرابلس لسنة ٢٠٢٣

بين:

- الدولة اللبنانية، ممثلة بمعالي وزير الأشغال العامة والنقل،
فريق أول
و
- شركة بولاريس أوتومايشن سيستمز، ممثلة بمديرها العام السيد إيلي حلال،
فريق ثانٍ

المقدمة

لما كانت المديرية العامة للطيران المدني تشغل منذ سنة ١٩٩٨ محطة آلية للمراقبة الرصدية في مطار رفيق الحريري الدولي - بيروت، طراز AWOS-MILOS-500 مع جهاز MIDAS-600 صنع شركة VAISALA الفنلندية، وتجهيزات أخرى على المدارج تتبع شبكة المراقبة الرصدية في المطار، ومحطة مماثلة في مركز الرصد الجوي/ البحري في طرابلس - البداوي - منشآت النفط، وبما أنه ضروري توفير صيانة فنية لمحطتي المطار وطرابلس، لتأمين جهوية تجهيزاتها لتوفير معلومات رصدية تخدم سلامة الملاحة الجوية.

حيث أن الإدارة دأبت منذ عام ١٩٩٩ على تزييم ممثل شركة VAISALA في لبنان أعمال مراقبة وصيانة الأعطال التي قد تقع على هاتين المحطتين، بموجب عقود سنوية متتالية، بواسطة مهندسين تقنيين يملكون خبرة طويلة بالعمل مع المديرية العامة للطيران المدني.

حيث أن شركة VAISALA الصانعة لتجهيزات محطات رصدية في لبنان، منحت شركة POLARIS Automation Systems حقاً لتمثيلها في لبنان، يسمح لها تقديم عروض وإبرام اتفاقات وتركيب وتشغيل وصيانة تجهيزات ماركة VAISALA المشغلة في لبنان.

حيث أن الإدارة قامت عام ٢٠١٢ بتحديث محطة المراقبة الرصدية في مطار رفيق الحريري الدولي، وانتقلت إلى نظام التشغيل AviMet بدلاً عن نظام MIDAS-MILOS-500 السابق، فأضحت المحطة المحدثة بالإضافة التي ألحقت بها، تحت عناية شركة POLARIS.

حيث أن الإدارة قامت عام ٢٠١٧ بتحديث محطة المراقبة الرصدية في مطار رفيق الحريري الدولي مرة ثانية، فحدثت أجهزة قياس الرؤية على المدارج وأضيف جهاز لقياس ارتفاع قاعدة الغيوم ونقل نظام الاتصالات السلكية بين المدارج ومبنى المطار من الخطوط النحاسية إلى الألياف الضوئية (المنبعة ضد جميع أنواع التشويش الكهرومغناطيسي)، فأضحت المحطة المحدثة بالإضافة التي ألحقت بها تحت عناية شركة POLARIS.

بما أن الفريق الأول بحاجة إلى استمرارية عمل هذه التجهيزات لأهميتها بالمساعدة على تأمين سلامة حركة الملاحة الجوية في مطار رفيق الحريري الدولي والأجواء المحيطة به، في وقت لا تملك فيه الإدارة جهازاً بشرياً فنياً كافٍ - عدداً واختصاصاً - لصيانة أعطال قد تطرأ على التجهيزات الرصدية فيه.

بناءً على عرض الأسعار المقدم من الفريق الثاني Polaris Automation Systems، المرفق ربطاً مع هذا العقد، والذي يحمل الرقم ٢٢٣٥ تاريخ ٢٠٢٢/١٠/٦، مسجل في قلم المديرية العامة للطيران المدني تحت الرقم ٢/٣٨٦٢ بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٦، شاملاً أعمال الصيانة المطلوبة للعام ٢٠٢٣، قيمته قبل احتساب الضريبة على القيمة المضافة //١,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠// ل.ل. مليار وخمسمائة مليون ليرة لبنانية، ليُصبح بعد احتساب الضريبة على القيمة المضافة //١,٦٦٥,٠٠٠,٠٠٠// ل.ل. فقط مليار وستمئة وخمسة وستون مليون ليرة لبنانية لا غير.

في ضوء ما شهدته الليرة اللبنانية من تدهور في قيمتها خلال السنوات الأربع الأخيرة، حيث انتقل سعر صرف الليرة مقابل الدولار الأمريكي من //١٥٠٠// ل.ل. للدولار الواحد في العام ٢٠١٩ ليصل إلى //٣٠,٣٠٠// ل.ل. في تشرين الثاني من العام ٢٠٢٢ بحسب منصة صيرفة.

حيث كان عقد الصيانة هذا في العام ٢٠١٩ بقيمة //١٠٠,٠٠٠,٠٠٠// ل.ل.، أي ما يوازي //٦٦,٦٦٦// \$ على سعر صرف //١,٥٠٠// ل.ل. للدولار الواحد، نرى بأنه طُرِحَ اليوم بقيمة //١,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠// ل.ل.، أي ما يوازي //٤٩,٥٠٥// \$ على سعر صرف منصة صيرفة (//٣٠,٣٠٠// ل.ل. للدولار الواحد).

بالتالي، في ظل غياب أي استقرار مالي، لجأنا إلى التحليل الوارد في الفقرتين السابقتين (٢٠١٩ بالمقارنة مع ٢٠٢٢). بناءً على ما سبق، يمكننا القول بأن السعر المطروح ملائم من الناحية المادية في ظل الظروف الراهنة.

كذلك، بعد دراسة العرض فنياً، يتبين لنا ملاءمته من الناحية الفنية أيضاً.

بناءً على كل ما سبق، واستناداً إلى قانون الشراء العام في لبنان، لا سيّما الفصل الثالث - البند الأول - المادة ٤٦ - الفقرة ١ (عند عدم توفر موضوع الشراء إلا عند مورد أو مقاول واحد، أو عندما تكون لمورد أو مقاول حقوق ملكية فكرية في ما يخص موضوع الشراء، ويتعذر اعتماد خيار أو بديل آخر)، والبند السابع - المادة ٦٢ (إجراءات التعاقد بالاتفاق الرضائي)، تمّ الاتفاق بين الفريقين على ما يلي:

المادة الأولى: المقدمة

تُعتبر المقدمة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد.

المادة الثانية: المستندات المطلوبة

يُقدّم الفريق الثاني الأوراق الثبوتية التالية:

١. براءة ذمة مصدقة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
٢. إذاعة تجارية عائدة لشركة بولاريس POLARIS مصدقة من المرجع المختص.
٣. صورة عن الشهادة المعطاة من الشركة الفنلندية الصّانعة تثبت أنها تعتمد شركة بولاريس POLARIS ممثلاً حصرياً لها في لبنان.
٤. شهادة تسجيل الشركة بالضريبة على القيمة المضافة.
٥. شهادة تسجيل الشركة في وزارة المالية.

٦. شهادة عدم التصفية من المحكمة المختصة، لا يعود تاريخها لأكثر من سنة من تاريخ توقيع العقد.
٧. شهادة عدم الإفلاس من المحكمة المختصة، لا يعود تاريخها لأكثر من سنة من تاريخ توقيع العقد.

المادة الثالثة: الأشغال المطلوبة

يتعهد الفريق الثاني تنفيذ مراقبة وصيانة الأعطال في محطات المراقبة الرصدية في مطار رفيق الحريري الدولي-بيروت وفي طرابلس، على أن تتوزع أعمال المراقبة والصيانة على الشكل التالي:

أولاً: مركز مطار رفيق الحريري الدولي

يشمل العمل مراقبة وصيانة وتأمين عمل المعدات والتجهيزات الرصدية في مطار رفيق الحريري الدولي، بما فيها تلك الموجودة على المدارج، خلال سنة ٢٠٢٣:

For Meteo Garden Runway 17:

- Present Weather Sensor FD12P (qty 1)
- Ceilometer CT25K (qty 1)
- MAWS 301 with Ultrasonic Wind Sensor (qty 1)
- Temperature and Humidity Sensor HMP155 (qty 1)
- Pressure Sensor (qty 1)
- Infrared Sensor CG1 (qty 1)
- UV Radiometer Sensor CUV5 (qty 1)
- Pyranometer CM11 Global Solar Radiation (qty 1)
- Sun Duration Sensor DSU12 (qty 1)
- Rain Gauge Sensor RG13 (qty 1)
- Field Communication Box, FOC (qty 1)

For Runways 16, 03 and 21:

- RVR Equipment (qty 5)
- MAWS 301 with Ultrasonic Wind Sensor (qty 3)
- Ceilometer CL31 (qty 1)
- Field Communication Box, FOC (qty 5)

For Terminal Equipment :

- Server CDU-A and CDU-B with KVM
- CISCO switch (qty 2)
- UPS with extra batteries (qty 1)
- Weather View Monitor Workstation (qty 7)
- Moxa Port Server (qty 3)
- Observer Workstation (qty 1)
- Forecaster Workstation (qty 1)
- Solid Database Server (qty 1)

Software maintenance for:

- CDUA and CDUB servers
- Weather View Monitor Workstation (qty 7)
- Observer workstation (qty 1)
- Forecaster workstation (qty 1)

وذلك خلال فترات الدوام الرسمي.

يتعهد الفريق الثاني القيام بالأعمال التالية:

١. الإشراف الفني وخدمة وصيانة المعدات والتجهيزات الرصدية في مطار رفيق الحريري الدولي، وعلى المدارج لمدة سنة تبدأ من ٢٠٢٣/١/١ وتنتهي في ٢٠٢٣/١٢/٣١، بما فيها إصلاح الأعطال وتغيير القطع اللازمة.

لا يشمل هذا العرض ثمن القطع التي ستستعمل، وإنما تُسدد الإدارة ثمنها أو تُسحب من مستودعاتها.

٢. الإشراف الفني من قبل مهندسي الشركة بزيارة دورية مرتين في الأسبوع لمركز مطار رفيق الحريري الدولي، وذلك بموجب كتاب يُبلغ لمصلحة الأرصاد الجوية باليومين المحددين في الأسبوع، خلال يومين من تبليغه العقد بتنفيذ الأشغال.

٣. تقوم الشركة عند تبليغها أي عطل يطرأ على محطة الأرصاد الجوية في مطار رفيق الحريري الدولي أو على المدارج، بالتواجد، حسب ماهية العطل، خلال فترات الدوام الرسمي، وبالتدخل خارج أوقات الدوام الرسمي في حال حدوث أعطال طارئة وخطرة، للقيام بالإصلاحات اللازمة لتأمين عمل تلك الأجهزة بصورة مستمرة.

٤. مراقبة مخارج الفولتاج وأجهزة الحماية وإبلاغ مسؤولي الإدارة في حال حصول أي عطل فيها، وذلك لتأمين حسن أداء التجهيزات الرصدية.

ثانياً: مركز طرابلس - البداوي

تشمل التجهيزات الرصدية في المركز محطة رصد أوتوماتيكية AWOS-MILOS-500 ماركة VAISALA وتشتمل على أجهزة قياس سرعة واتجاه الرياح، الإشعاع الشمسي، الحرارة، الرطوبة والضغط الجوي. تتعهد الشركة القيام:

١. بالإشراف الفني وصيانة محطة المراقبة الرصدية في طرابلس، لمدة سنة، تبدأ في ٢٠٢٣/١/١ وتنتهي في ٢٠٢٣/١٢/٣١، بما فيها إصلاح الأعطال وتبديل القطع اللازمة، التي تسدد الإدارة ثمنها، أو تُسحب من مستودعاتها.

٢. يؤدي مهندسو الشركة الإشراف الفني على محطة المراقبة في طرابلس خلال زيارة دورية واحدة بالشهر لمركز طرابلس - البداوي.

٣. تقوم الشركة عند تبليغها أي عطل يطرأ على محطة المراقبة في طرابلس، بالتواجد حسب ماهية العطل، خلال الدوام الرسمي، وذلك لتأمين عمل الأجهزة بصورة مستمرة.

ثالثاً: التدريب

تتعهد الشركة بتدريب موظفي الإدارة على التجهيزات الرصدية، نظرياً وعملياً خلال وجود مهندسيها وتقنييها في المديرية العامة للطيران المدني، أقله مرتان في الأسبوع، وإشراكهم بالإصلاحات إذا وجدت، وبالبرمجة اللازمة.

المادة الرابعة: قطع الغيار البديلة

على الفريق الثاني تأمين قطع الغيار اللازمة بأسرع وقت ممكن. لا يشمل هذا العقد ثمن قطع الغيار المعطلة في حال استبدالها إنما هي على عاتق الفريق الأول.

المادة الخامسة: مدة العقد

تحدد مدة هذا العقد من تاريخ تصديقه من المراجع المختصة وإعطاء أمر المباشرة بالعمل حتى تاريخ ٢٠٢٣/١٢/٣١، بما فيه إصلاح الأعطال وتغيير القطع اللازمة.

المادة السادسة: قيمة العقد

- إن قيمة العقد لكامل السنة هي //١,٦٦٥,٠٠٠,٠٠٠/ل.ل. فقط مليار وستمئة وخمسة وستون مليون ليرة لبنانية لا غير، بما فيها الضريبة على القيمة المضافة.
- تُخفّض قيمة العقد بنسبة توازي الفترة الزمنية التي قد تسبق المصادقة عليه من المرجع الصالح وتبلغ الفريق الثاني أمر المباشرة بالعمل.
- يؤمن الفريق الأول مبلغاً احتياطياً قدره //٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ل.ل. فقط خمسمئة مليون ليرة لبنانية لا غير يُمكن استعمالها ثمناً لقطع غيار خلال فترة المراقبة والصيانة.

المادة السابعة: كيفية الدفع

- يجري دفع قيمة الصفقة وفقاً لأحكام قانون الشراء العام في لبنان:
- يدفع الفريق الأول للفريق الثاني قيمة العقد على دفعات فصلية، دفعة كل ثلاثة أشهر، على أن تتناسب كل دفعة مع قيمة الأعمال التي تمت خلال كل فصل. كما يكون الدفع بناءً لطلب خطي يقدمه الفريق الثاني.
- يدفع الفريق الأول للفريق الثاني ثمن قطع الغيار خلال سنة ٢٠٢٣ عند اللزوم بموجب فواتير تُقتطع من المبلغ الاحتياطي المنصوص عنه في المادة السادسة أعلاه،

المادة الثامنة: غرامة التأخير

يدفع الفريق الثاني غرامة تأخير قدرها //١,٥٠٠,٠٠٠/ل.ل. فقط مليون وخمسمئة ألف ليرة لبنانية لا غير، عن كل يوم تأخير أو عدم تلبية طلب الفريق الأول بإصلاح الأعطال الطارئة على الأجهزة موضوع هذا العقد.

المادة التاسعة: قيمة ضمان حسن التنفيذ

يُقدّم الفريق الثّاني تأميناً قدره // ١٠% // عشرة بالمئة فقط من قيمة الصفقة ضماناً لحسن تنفيذها وفقاً لعرضه، وذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تبليغه تصديق العقد من قبل المرجع الصالح، وإلا تعرّض لغرامة قدرها // ١,٥٠٠,٠٠٠ ل.ل. فقط مليون وخمسمائة ألف ليرة لبنانية لا غير، عن كل يوم تأخير.

المادة العاشرة: القوة القاهرة

إذا حالت ظروف قاهرة أو استثنائية خارجة عن إرادة الفريق الثّاني دون قيامه بعمله كما هو منصوص عنه في المادة الثّالثة من هذا العقد، عليه أن يعرضها فوراً وخطياً، على الإدارة، التي لها الحق بالانفراد بتقدير الظروف وقبولها أو رفضها، وعلى الفريق الثّاني الرّضوخ لقرار الإدارة بهذا الشأن.

المادة الحادية عشرة: أحكام عامة

فيما خلا الشروط الخاصّة المُدرّجة في هذا العقد، تُطبّق بنود قانون الشراء العام في لبنان رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩.

كذلك يخضع الفريق الثّاني، فيما عدا الأحكام الواردة في هذا العقد، للأحكام العامة المفروضة على متعهدي وزارة الأشغال العامة والنقل.

المادة الثّانية عشرة: الرّسوم والضرائب

إن جميع الرسوم والضرائب الحكومية الناتجة عن هذا الاتفاق هي على عاتق الفريق الثّاني، بما فيها الضريبة على القيمة المضافة.

المادة الثّالثة عشرة: حل النزاعات

كلّ خلل قد ينشأ حول هذا العقد تُبَتّ به المحاكم اللبنانيّة المختصة.

المادة الرابعة عشرة: سرّية العقد

لا يُعتبر هذا العقد ساري المفعول إلّا بعد تصديقه من المراجع المختصة وإبلاغه خطياً للمتعهّد وفقاً للآليّة المحدّدة في قانون الشراء العام.

المادة الخامسة عشرة:

حُرر هذا العقد على نسختين بيدي كلّ فريق نسخة للعمل بموجبها.

فريق أوّل
وزارة الأشغال العامة والنقل

د. علي حميّة

فريق ثان
شركة بولاريس أوتومايشن سيستمز

إيلي حلال

